



Ibn Al-Imad's Poetic Treatise Manuscript on Reconciling Conflicting Texts: A Critical Inspective Review Study

Dr. Shatha Abdulrahman Al-Saif*

Salsaif@taibah.edu.sa

Abstract

This article presents a critical review inspection examination of the poetic treatise *Tarjih Al-Nas itha Zuhima bi-Mithlih* (Reconciling Conflicting Texts) by the eminent scholar Hosam Al-Din Moḥammed ibn 'Abdulrahman ibn Al-Khidhr ibn Mohammed Ibn Al-Imad Al-Misri Al-Ghazzi Al-Dimashqi Al-Hanafi (d. 874 AH). The manuscript's significance lies in its treatment of textual reconciliation in juristic conflict - a pivotal subject in Islamic jurisprudence, further elevated by its connection to the principles of jurisprudence, specifically the chapter on "Contradiction and Reconciliation" extensively addressed by legal theorists. The study aims to produce an authoritative inspection review reflecting the author's intent, examine the author's biography, and authenticate the manuscript's attribution. Key findings reveal that the manuscript comprises an elegant poetic composition addressing textual reconciliation during juristic conflict. The critical inspective review confirms this as a unique manuscript with no extant copies. The document is the original autograph, penned during the author's lifetime, as evidenced by marginal additions and annotations recording his children's birth dates. Qadhi Hosam Al-Din Ibn Al-Imad did not compile these juristic principles.

Keywords: Textual Reconciliation, Verse Composition, Principles of Islamic Jurisprudence, Islamic Jurisprudence.

* Assistant Professor of Hadith Sciences, Department of Islamic Studies, College of Arts and Humanities, Taibah University, Kingdom of Saudi Arabia.

Cite this article as: Al-Saif, S. A. (2025). Ibn Al-Imad's Poetic Treatise Manuscript on Reconciling Conflicting Texts: A Critical Inspective Review Study, *Journal of Arts*, 13(3), 830 -850. <https://doi.org/10.35696/joa.v13i3.2773>

© This material is published under the license of Attribution 4.0 International (CC BY 4.0), which allows the user to copy and redistribute the material in any medium or format. It also allows adapting, transforming or adding to the material for any purpose, even commercially, as long as such modifications are highlighted and the material is credited to its author.



منظومة في: ترجيح النص إذا زوحم بمثله لابن العماد: تحقيق ودراسة

د. شذى بنت عبد الرحمن السيف*

Salsaif@taibah.edu.sa

الملخص:

يتناول هذا البحث بالتحقيق والدراسة منظومة في: ترجيح النص إذا زوحم بمثله، للعلامة حسام الدين محمد بن عبد الرحمن بن الخضر بن محمد، ابن العماد المصري الأصل الغزي الدمشقي الحنفي (ت: 874 هـ)، وتأتي أهمية هذا المخطوط من أهمية الموضوع الذي تضمنته المنظومة حيث تناول الناظم -رحمه الله تعالى- ترجيح النص حال المزاخمة، وهو من أهم مباحث علم الفقه، وتزداد أهمية الموضوع كونه مرتبطاً بأصول الفقه وهو مبحث مهم خصه الأصوليون بالكتابة وسموه: باب: «التعارض والترجيح»، ويهدف البحث إلى إخراج النص (المخطوط) كما أراده مؤلفه وصاحبه، والوقوف على ترجمة المؤلف صاحب المخطوط، وتحقيق اسم المخطوط ونسبته إلى المؤلف، وقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج أبرزها: أن هذا المخطوط عبارة عن منظومة لطيفة تعالج موضوع: «ترجيح النص إذا زوحم بمثله»، وأن الذي ظهر لي من خلال التحقيق أن هذا المخطوط وحيد لا توجد له نُسخٌ أخرى، وأن هذه النسخة هي النسخة الأصلية التي كتبت في حياة الناظم نفسه، والتي كتبها المصنف بيده؛ بدلالة الإلحاقات والتعليقات التي فيها. والتي كان يقيد فيها تواريخ ميلاد أبنائه وبناته، وأن القاضي حسام الدين محمد بن عبد الرحمن بن الخضر المعروف بابن العماد المصري الحنفي ليس هو من جمع هذه القواعد.

الكلمات المفتاحية: ترجيح النص، النظم، أصول الفقه، علم الفقه.

* أستاذة الحديث وعلومه المساعد، قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة طيبة، المملكة العربية السعودية.

للاقتباس: السيف، ش. ع. (2025). منظومة في: ترجيح النص إذا زوحم بمثله لابن العماد: تحقيق ودراسة، مجلة الآداب، 13 (3)، 830-850. <https://doi.org/10.35696/joa.v13i3.2773>

© نُشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة Attribution 4.0 International (CC BY 4.0)، التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبة العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.



المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا ونبينا محمد، صلى الله وسلم عليه، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد:

فإن أفضل ما تُصرف فيه الأوقات، وأشرف ما تفتى فيه الأعمار، هو العلم الشرعي؛ المستنبط من الكتاب والسنة، الخادم لهما، الموضح لمعانيهما، المبين لأحكامهما.

وإن خدمة كتب التراث الإسلامي تخريجًا وتحقيقًا وشرحًا ودراسة هو عمل في غاية الأهمية والضرورة؛ لما فيه من تقرب العلم وتسهيله، وتيسير الوصول إليه وتذليله.

هذا ولا تزال كثير من المنظومات الفقهية في رفوف المخطوطات والخزائن المكتبية لم يُفطن لها، ولم يُنفض غبار الزمان عنها، وفي هذه المنظومات علمٌ غزير، وقيمة كبيرة، لذلك كان لزامًا على طلبة العلم والباحثين أن يُحيوا هذا التراث العظيم، ويخرجوه إلى النور.

ومن هذه المنظومات في علوم الفقه وأصوله: منظومة بعنوان: «ترجيح النص إذا زوحم بمثله» للعلامة القاضي حسام الدين محمد بن عبد الرحمن بن الخضر بن محمد، ابن العماد المصري الأصل الغزي الدمشقي الحنفي (ت: 874 هـ).

أهمية الموضوع وسبب الاختيار:

اخترت تحقيق ودراسة هذه المنظومة لما فيها من أهمية تتمثل بما يلي:

- 1- خدمة للعلم، وبيان مكانته، وضرورة إخرجه؛ لتتم الاستفادة منه.
- 2- أهمية الموضوع الذي تضمنته المنظومة حيث تناول الناظم -رحمه الله تعالى- ترجيح النص حال المزامنة وهو من أهم مباحث علم الفقه.
- 3- تزداد أهمية الموضوع كونه مرتبطًا بأصول الفقه وهو مبحث مهم خصه الأصوليون بالكتابة وسموه: باب: «التعارض والترجيح».

4- ارتباط مواضيع هذه القصيدة بعلم "مختلف الحديث" وعلم "مشكل الحديث"؛ من جهة معالجته لجوانب التعارض التي قد تظهر في بعض النصوص.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. إخراج النص (المخطوط) كما أراده مؤلفه.
2. الوقوف على ترجمة المؤلف صاحب المخطوط.
3. تحقيق اسم المخطوط ونسبته إلى المؤلف.

الدراسات السابقة:

بعد بحث ومتابعة في المكتبات ومراكز البحوث، والمؤسسات التعليمية؛ لم أجد على حد اطلاعي - من حقق هذا المخطوط، أو درسه، أو قام بإخراجه أو نشره.

منهجي في الشرح والتحقيق:

سلكت في تحقيق ودراسة هذا المخطوط الخطوات الآتية:

- 1- نسخت المخطوط نسخًا كاملاً، مراعيةً فيه قواعد الإملاء، وعلامات الترقيم.



- 2- قابلت المنسوخ على النسخة الخطية مقابلة أولية.
- 3- قابلت المنسوخ على المخطوط مع الضبط مرة أخرى، لزيادة الضبط.
- 4- شكلت المكتوب وضبطته، مع الالتزام بتشكيل حرف الإعراب.
- 5- ضبطت الأسماء، والأعلام، والبلدان، وشكلتها تشكيلاً كاملاً؛ لتوقي اللبس.
- 6- قمت بدراسة المنظومة؛ بهدف توضيح المقصود، وتبيين المجمل، دون شرح مفردات الأبيات كلمة كلمة، ولعل الشرح الوافي سينهض به بحث آخر غير هذا.
- 7- اقتصرت على ذكر القاعدة، وتعليقها ومثالها إن وجدا، مع ذكر من نقلها، وربما نقلت بعض أقوال أهل العلم تقريرها وهذا قليل.
- 8- وضعت ترجمة وافية لصاحب المخطوط؛ بينت فيها مكانته، وجزءاً من حياته وجهوده.
- 9- وضعت تعريفاً للمخطوط، وتحقيقاً لاسمه، وتوثيقاً لنسبته إلى مؤلفه.
- 10- وضعت وصفاً للمخطوط الذي اعتمده في الدراسة والتحقيق.

-هيكل البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وقسمين، وخاتمة وفهارس، وتفصيل ذلك على النحو الآتي:
المقدمة: وفيها أهمية البحث، وسبب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهجية التحقيق.

-القسم الأول: قسم الدراسة، وفيه مبحثان:

-المبحث الأول: ترجمة المؤلف صاحب المخطوط، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه، ونسبته، ونشأته، ومنزله عند العلماء.

المطلب الثاني: شيوخه وتلامذته ومؤلفاته.

المطلب الثالث: وفاته.

-المبحث الثاني: دراسة الكتاب، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالكتاب، وتوثيق نسبته للمؤلف.

المطلب الثاني: وصف المخطوط.

-القسم الثاني: تحقيق المخطوط: نص القصيدة مضبوطاً.

-الخاتمة: وفيها أبرز النتائج.

-قائمة المصادر والمراجع

المبحث الأول: ترجمة المؤلف صاحب المخطوط، وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول: اسمه، ونسبته، ونشأته، ومنزله عند العلماء

- اسمه ومولده: هو العلامة القاضي حسام الدين محمد بن عبد الرحمن بن الخضر بن محمد، ابن العماد المصري

الأصل الغزي الدمشقي الحنفي، ويعرف أيضاً بابن بريطع⁽¹⁾.

وأما مولده، فقد ذكر غير واحد ممن ترجم لابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- أنه ولد في ثامن عشر ذي الحجة

سنة إحدى عشرة وثمانمائة بغزة (18/12/811هـ)⁽²⁾.

-نسبته: ابن العماد نسبة إلى أحد أجداده، فهو من ذرية العماد الكاتب⁽³⁾ قالوا: ولذا يكتب بخطه ابن العماد⁽⁴⁾،

وأصله من مصر، ومولده بغزة⁽⁵⁾.



نشأته العلمية، ومزلته عند العلماء:

نشأ ابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- نشأة علمية مبكرة، ولازم ناصر الدين الإياسي فانتفع به، ثم ارتحل ولقي الأكابر وتقدم في المنقول والمعقول.

قال الحافظ السخاوي: "قال لي ولده إنه كتب بخطه الكثير كالصحيحين والاستيعاب والكشاف وأكثر من مائة مجلد"⁽⁶⁾. وأثنى عليه العلماء، وأخذ عنه الفقهاء، واعتمدوه في التدريس والإفتاء، وسطروا في مدحه كلمات تعبق بالمدح والثناء، وكان من جملة ما قاله ما يلي:

قال الحافظ ابن حجر على طرة المخطوط: "الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى أما بعد فقد قرأ علي الشيخ الإمام الأوحى البارع المفسر حسام الدين محمد الفقيه إلى الله تعالى الإمام العلامة قاضي القضاة ابن محمد بن عبد الرحمن الشهير بابن العماد الحنفي أعانه الله على ما ولاه ونفع به وأبقاه..."⁽⁷⁾.

قال السخاوي: "وكان إمامًا مفتحًا عالمًا حسن الذات جم الفضائل غزير الفوائد أخذ الناس عنه وله ذكر في بعض الحوادث حتى في إنباء شيخنا..."⁽⁸⁾.

وقال أيضًا: "وخطه جيد وحافظته قوية، وسمعت أنه كان يحفظ المعلقات السبع وملحقاتها والحماسة وصنّف كثيرًا..."⁽⁹⁾.

وقال الشمس الغزي: "الإمام الفقيه حسام الدين المصري القري الدمشقي الحنفي"⁽¹⁰⁾.

وقال حاجي خليفة: "قرأ ومَهر واستقضي بصفد، ثم طرابلس، ثم بدمشق مرارًا، وكان من أوعية العلم والفضل..."⁽¹¹⁾. وقال البغدادي: "فقيه، متكلم، أديب، ناظم..."⁽¹²⁾.

وقال الزركلي: "قاض، فقيه أديب، ينعت بقاضي القضاة..."⁽¹³⁾.

إلى غير ذلك من عبارات المدح والثناء، مما يدل على علو مكانته عندهم، وعظيم منزلته بينهم، وسبق تفرده لديهم. ثم إن مؤلفات ابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- وتنوعها، وقوتها العلمية، وتفردها في بابها؛ تشهد له بالسبق على أقرانه، والتفوق على كثير من أسنانه، وهذا قاضي له بعظيم المنزلة، وسبق التفرد، وعلو المكانة بين علماء عصره، وشيوخ زمانه. -المطلب الثاني: شيوخه، وتلامذته، وأبرز مؤلفاته.

تتلمذ ابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- على بعض الشيوخ في زمنه، وخيار العلماء في وقته، ومن أشهر أولئك العلماء الذين تتلمذ عليهم ابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- من يلي:

1- محمد بن يوسف بن بهادر ناصر الدين أبو عبد الله الإياسي، الفقيه الحنفي المولود بغزة سنة ثمان وخمسين وسبعمئة تقريبًا، برع في العربية والفقه وأجاد الرمي وغيره من أنواع الفروسية، وكتب حواشي على الشامل لابن العز وغيره بل شرح نظم الزيد لابن رسلان، وتصدى للإقراء فانتفع به الفضلاء خلقًا عن سلف مع زهده وصلاحه وانجماعه عن الناس وتواضعه مع جاهته وجلالته عند نواب بلده وغيرهم، ولم يزل على جلالته حتى مات في شوال سنة اثنتين وخمسين⁽¹⁴⁾.

2- شيخ الإسلام الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)⁽¹⁵⁾. قال الحافظ السخاوي: "وله ذكر في بعض الحوادث حتى في إنباء شيخنا"⁽¹⁶⁾ وكان ممن قرأ عليه في سنة ست وثلاثين في شرح ألفية العراقي، وسأله بعض الأسئلة نظمًا فأجابته حسيما أورد ذلك في الجواهر...⁽¹⁷⁾.

تلامذته:

وأما تلاميذ ابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- فلم تذكر كتب التراجم له تلاميذ، بالرغم من عظيم منزلته، وتقدمه في كثير من العلوم، وغزارة علمه.

والذي يظهر - والله تعالى أعلم - أن السبب في عدم ذكر أهل التراجم تلاميذ لابن العماد المصري - رحمه الله تعالى - يعود إلى كثرة وظائفه، وانشغاله بالقضاء غير مرة، وأضيف إليه قيادة الجيش. فقد ذكر السخاوي أن ابن العماد المصري - رحمه الله تعالى - ولي قضاء صفد⁽¹⁸⁾ ثم أضيف إليه نظر جيشها عن ابن القف⁽¹⁹⁾، ثم قضاء طرابلس، ثم دمشق مرارا أولها في سنة إحدى وخمسين عوضاً عن قوام الدين⁽²⁰⁾. ثم إن قلة تدريسه للطلاب، وعدم تفرغه لذلك، جعل ذلك سبباً مهماً في عدم اشتها تلاميذ بالأخذ عنه، ولهذا لم تذكر المصادر أسماء تلاميذه، بل لقد فرغ نفسه للتأليف والتصنيف نظماً ونثراً، حيث كان - رحمه الله تعالى - صاحب مؤلفات، كما سيأتي الإشارة إلى ذلك عند ذكر مؤلفاته.

أبرز مؤلفاته:

وذكر غير واحد من أهل التراجم عدة مؤلفات لابن العماد المصري الحنفي - رحمه الله تعالى -، وقد كان - رحمه الله تعالى - كثير التأليف، حتى قال عثمان مصطفى الدباغ الغزي: "وصنف كثيراً"⁽²¹⁾، غير أنهم لم يذكرها له كاملة، وإنما ذكروا بعضها، ومما ذكره له من المصنفات ما يلي:

- منظومة في الفقه، وهي منظومتنا هذه؛ فلم يُذكر له غيرها في الفقه، وسيأتي مزيد تفصيل حولها، بحول الله وعونه. - وله: شرح أسماء الله الحسنى، كما ذكر ذلك عمر رضا كحالة⁽²²⁾.

- وله: منظومة في تفكيك الرموز والتكليل على مختصر الشيخ خليل تصنيف ابن عامر المالكي، يقول في مطلعها:

لقد غدا التكليل أعجوبة وأصبح التفكيك تحبيراً
رصعه درافتي عامر فزاده الرحمن تعميراً⁽²³⁾

- نظم عقيدة الطحاوي، كما ذكر ذلك عمر رضا كحالة⁽²⁴⁾، وغير ذلك من المؤلفات نظماً ونثراً، تأليفاً وشرحاً، فرحمه الله رحمة واسعة.

المطلب الثالث: وفاته

اتفق أهل التراجم على أن ابن العماد المصري - رحمه الله تعالى - مات بدمشق في رمضان سنة أربع وسبعين، أي وثمانمائة - وصُلِّي عليه بالجامع المظفري، ودفن بأعلى الروضة بسفح قاسيون رحمه الله⁽²⁵⁾، وذهب الحافظ السخاوي - رحمه الله تعالى - إلى تعيين يوم الوفاة، وذكر بأنه يوم الاثنين الثاني من رمضان⁽²⁶⁾. وعليه: فتكون وفاة ابن العماد المصري - رحمه الله تعالى - تحديداً في الثاني من رمضان من (سنة 874 هـ) والله أعلم.

المبحث الثاني: دراسة الكتاب

المطلب الأول: التعريف بالكتاب، وتوثيق نسبه للمؤلف

نصَّ شيخ الإسلام الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى - على ذلك، كما يظهر ذلك من صورة المخطوط، في اللوحة الثانية، وكفى به، وهو شيخ ابن العماد المصري - رحمه الله تعالى عليه - وقد ذكره في كتابه إنباء الغمر كما ذكر ذلك السخاوي⁽²⁷⁾، وأثنى عليه كما سبق بعض ذلك في بيان منزلة ابن العماد المصري - رحمه الله تعالى - وثناء العلماء عليه، ومما قاله الحافظ ابن حجر على طرة المخطوط كما في (ل 101/أ): "الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى، أما بعد فقد قرأ علي الشيخ الإمام الأوحدي البارع المفسر حسام الدين محمد الفقير إلى الله تعالى الإمام العلامة قاضي القضاة ابن محمد بن عبد الرحمن الشهير بابن العماد الحنفي أعانه الله على ما ولاه ونفع به وأبقاه...".

وقد وردت أيضاً تسمية هذا المخطوط في مكتبة مراد ملا في مدينة إستانبول في الجمهورية التركية بهذا الاسم وهو: "منظومة في ترجيح النص إذا زوحم بمثله"، وذلك تحت رقم الحفظ التالي: (328)، ونسبته إلى ابن العماد المصري رحمه الله تعالى.

وهذه التسمية ربما تكون من المؤلف نفسه، أو تسمية للقصيدة من قبل تلاميذ المؤلف وهذا كافٍ؛ لأن الشيخ أو الإمام إن لم ينص على تسمية بعض كتبه بنفسه، فإن أولى من يوثق به في تسمية ووصف كتب الشيخ أو الإمام هم تلاميذه؛ لأنهم أعرف بها من غيرهم؛ بسبب طول المجالسة، وكثرة الممارسة.

وقد بحثت لعلي أجد من كتب ابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- كتاباً مطبوعاً فينص فيه على تسمية هذه القصيدة، فلم أقف على مؤلفٍ مطبوع ينص فيه على هذا المخطوط، أو تسمية من قبله لهذه القصيدة. ولكن يكفي أن نعلم أن هذه القصيدة قد اتفقت على ذكرها كتب التراجم التي ترجمت له قاطبة، وذكروا أنها قصيدة في الفقه.

فقد قال السخاوي: "وعمل منظومة في الفقه"⁽²⁸⁾. وقال العلامة الغزي: "له منظومة جيدة في الفقه وغيرها"⁽²⁹⁾. وقال مصطفى البابي -حاجي خليفة-: "له مصنّفات، منها "المنظومة" في الفقه وخطه جيد. ذكره تقي الدين"⁽³⁰⁾. وقال البغدادى: "من آثاره: منظومة في الفقه"⁽³¹⁾. وقال الزركلي: "وله عدة تصانيف، منها (منظومة في الفقه)"⁽³²⁾. فهذه القصيدة لها ذكر في كتب التراجم التي ترجمت لابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- وذكروا أنها قصيدة في الفقه، وهي كذلك، وإن كانت أيضاً لها تعلق بالحديث والأصول وغيرها، والله أعلم.

وقد وقف بعض من ترجم لابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- على بعض مصنّفاته، وربما كثير منها لم يقفوا عليه؛ لأن المعلومات عنه -رحمه الله- كانت شحيحة والتراجم عنه قليلة، ولم يبق إلا أن نتمسك بهذا الاسم الذي يعبر عما في المخطوط، والله أعلم.

المطلب الثاني: وصف المخطوط

هذه المخطوطة وحيدة وهي نادرة فريدة؛ لأنها بخط المؤلف ابن العماد المصري الحنفي -رحمه الله تعالى-؛ يدل على ذلك كثرة التعليقات والإلحاقات التي عليها، وهي كلها تؤكد أنها بخط مؤلفها، وقد كان يضيف إليها تواريخ ولادة أبنائه وبناته، موضحاً أنهم أبناء كاتب هذا المخطوط ومما ورد في ذلك:

-قوله: الحمد لله على نعمه التي لا تحصى، ولد المولود المبارك محمد حسام الدين أبو البركات ولد كاتبه المرقوم في ليلة السبت المباركة قريب نصف الليل....

-وقوله: الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، ولد المولود المبارك الأغر محمد بن كاتبه محمد بن عبد الرحمن بن خضر بن محمد الغزي الحنفي، أنشأه الله نشأة طاهرة، وأحياه حياة طيبة....

-وقوله: بسم الله الرحمن الرحيم اللهم صل على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، ولدت الوليدة المباركة الميمونة الطلعة أمة الله حنيفة بنت كاتبه محمد العماد الحنفي عفا الله عنه، وتقبلها الله بقبول حسن، وأنتها نبأنا حسناً....

وهذا المخطوط يقع في مكتبة (مراد ملا) في مدينة إستانبول في الجمهورية التركية في مجموع يقع تحت رقم الحفظ التالي: (328)، (ق / 100-101) (ل / أ، ب).

أ- اسم الناسخ: ابن العماد المصري -رحمه الله تعالى-.

ب -تاريخ النسخ: كتبت هذه القصيدة في سنة (841هـ) كما ذكر ذلك المؤلف ابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- في آخرها.

ج - الخط: نسخي واضح وجميل، وقد كان ابن العماد المصري -رحمه الله تعالى- جيد الخط، فقد قال غير واحد: "وكتب بخطه كثيراً كالصحيحين والاستيعاب والكشاف وغير ذلك مما يزيد على مئة مجلد، وخطه جيد"⁽³³⁾.

د- عدد الأوراق والأسطر: يتكون المخطوط من لوحتين في ورقة واحدة هي الورقة رقم (100)، يقع في اللوحة الأولى (29) سطرًا، وأربعة أسطر كانت لَحَقًا، فصار مجموع الأسطر فيها (33) سطرًا، وفي اللوحة الثانية (10) أسطر. هـ- محتوى المخطوط: قصيدة قصيرة لطيفة مكونة من اثنتين وأربعين بيتًا، بخط نسخي واضح وجميل. -ابتدأها المصنف -رحمه الله- بالبسملة، ثم شرع في سرد القصيدة مباشرة، ولم يضع لها عنوانًا، ولا مقدمة، ولا تسمية.

البيت الأول قوله:

الحمدُ لله وصلِّ (وصلِّ) ربي على النبي وآله والصحبِ

البيت الأخير قوله:

وأربعون بعدها وواحدة من بعد كلِّ فاغتنم ذي الشاردة

و- ميزتها: يتميز المخطوط بالوضوح، وجودة الخط، وهو مليء بالإلحاقات، والتصحيحات، والتعليقات: مما يدل على شدة عناية المؤلف -رحمه الله تعالى- به.

صور المخطوط



(ق / 100) (ل / أ)



(ق / ل) (100 / ب)

القسم الثاني: تحقيق المخطوط: نص القصيدة مضبوطاً.

نص القصيدة

قال الناظم رحمه الله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

- 1 الحمد لله وصلّى وصلّى (صلّى) ربي
- 2 هذا وإنّي قد أردتُ نظّم ما
- 3 بمثلِه وحفظُ ذا ملتزم
- على النبي وآله والصحب
- يُرَجِّعُ النّصَّ إذا ما زُوجمًا⁽³⁴⁾
- وصنّفَ الكلامَ فيه أمّم⁽³⁵⁾

- 4 إن أمكنَ الجمعُ إذا تواردا
- 5 فاجمع وإن لم يمكن الجمع ولم
- 6 في جملةٍ قد بلغت خمسينا
- 7 وكثرة الحفظ مع الإتقان
- 8 وكونه عدلاً بإجماعٍ قـلـ
- 9 كونُ السماع منه تحديتاً رجح
- 10 سماعٌ أو عرضٌ على كتابه
- 11 وكونه مباشراً للمروى
- 12 وكونه أحسنهم بياناً
- 13 وكونه أكثرهم تلاقياً
- 14 وبالسماع من شيوخ بلدته
- 15 أو أحد النصيين ذا منافذ
- 16 أو دلّ لفظه على اتصالي
- 17 أو لفظ راوي المتن لم يضطرب
- 18 أو باتصاليه وكون من روى
- 19 ورجحان بكونه فقيها
- 20 نصاً وقولاً إن يكن أو قولاً
- 21 أو وافق القرآن أو السنة
- 22 أو معه مرسل⁽⁵⁵⁾ أو منقطع⁽⁵⁶⁾
- 23 أو ضامن الحكم بمنطوق لا
- 24 أو قرن الحكم بوصف لا اسم
- نصانٍ واحدٌ ينافي واحدا⁽³⁶⁾
- يُدر الأخيرُ صيرلترجيحِ علم⁽³⁷⁾
- أولها بكثرة الرواية⁽³⁸⁾
- في أحد الرواة ثم الثاني⁽³⁹⁾
- ثم البلوغ حالة التحمل⁽⁴⁰⁾
- على الذي عارض شيخه وصرح⁽⁴¹⁾
- وجادة رجح أو مناوأة⁽⁴²⁾
- وكونه صاحب ذاك المحكي⁽⁴³⁾
- عاشرها أقربهم مكاناً⁽⁴⁴⁾
- للشيخ أو إسناده حجازياً⁽⁴⁵⁾
- وعدم الخلاف في روايته⁽⁴⁶⁾
- ومن لديه الدلس⁽⁴⁷⁾ غيرنا فذ⁽⁴⁸⁾
- وكونه مشافهاً لقال⁽⁴⁹⁾
- أو أجمعوا رفعا به إلى النبي⁽⁵⁰⁾
- ليس يرى رواية بالمعنى⁽⁵¹⁾
- مدونا محفوظه نبيها⁽⁵²⁾
- قارتته الفعل فهذا أولى⁽⁵³⁾
- أو غيرره أو عملي للأمة⁽⁵⁴⁾
- والراشدون عملوا وأجمعوا⁽⁵⁷⁾
- يحتاج للإضمار مستقلا⁽⁵⁸⁾
- أو فسّر الراوي البديع الفهم⁽⁵⁹⁾

- 25 أو كان ذا: قولاً وذاك فعلاً
26 أو لم يُخصَّصْ ثم لم يُشعر بما
27 أو كان مطلقاً وذاك في سبب
28 أو دلَّ باشتقاقٍ لفظٍ عليه على
29 للخبيرين أو بالاحتياط
30 أو ذا نظيرٍ مجمعٍ أو خصَّراً
31 أو مثبتاً حكماً موافقاً لما
32 وقيل أولى ثم ما حداً درا
33 ورجح المثبت إن تضامنا
34 نفيًا تضامن الإقرار على
35 أي أن يكون في ثلاثٍ أو قضا
36 وزيدٌ أو عليٌّ أو معاً ذُ
37 لما روى وبكذا ما شاكله
38 وتمت الأنواعُ فيما قد حُصر
39 والحمد لله على التمام
40 ناظمها اللاجي إلى الجواد
41 من غزاة أتمَّ ذا في الحجَّه⁽⁷¹⁾
42 وأربعون بعددها وواحد⁽⁷³⁾
- قد وردا فرجَّحَ القول⁽⁶⁰⁾
يُوجب قدحاً في الصحابي منهما⁽⁶¹⁾
أو ذا زيادةً قبولها وجب⁽⁶²⁾
حكمٍ من اثنين أو الراوي دلا⁽⁶³⁾
للعرض والذمة بالإسقاط⁽⁶⁴⁾
على المبيع رجَّحنا واعتبرا⁽⁶⁵⁾
قبل ورود الشرع قيل بالسوا⁽⁶⁶⁾
مُرجحٌ وقيل هذان سوا⁽⁶⁷⁾
عن حلم عقل نقلاً إن هو قارنا
ما حكم العقل وخمسون تلا⁽⁶⁸⁾
أو في حلال أو حرام عرضها
راويه فالترجيح والنفاذُ
وهو الصحيح الحازمي قد نقله⁽⁶⁹⁾
وحرَّرَ الكلامَ فيها واختصَّص
وللرسول أفضل السلام
محمدٌ نجلُ الفتى العماد⁽⁷⁰⁾
وقد مضى ثمانمات حجَّه⁽⁷²⁾
من بعد كلي فاغتنم ذي الشارده⁽⁷⁴⁾

تمت بحمد الله تعالى في اثنين وأربعين بيتاً كما قال الناظم: رحمه الله -
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

النتائج:

توصل البحث إلى الآتي:

1- فإن هذا المخطوط هو عبارة عن منظومة لطيفة تعالج موضوع: «ترجيح النص إذا زوحم بمثله» للعلامة القاضي حسام الدين محمد بن عبد الرحمن بن الخضر بن محمد، ابن العماد المصري الأصل الغزي الدمشقي الحنفي (ت: 874 هـ).



2- أن الذي ظهر لي من خلال التحقيق أن هذا المخطوط وحيد لا توجد له نُسخٌ أخرى، وأن هذه النسخة هي النسخة الأصلية التي كتبت في حياة الناظم نفسه، والتي كتبها المصنف بيده؛ بدلالة الإلحاقات والتعليقات التي فيها، والتي كان يقيد فيها تواريخ ميلاد أبنائه وبناته قائلًا: "ابن كاتبه، أو بنت كاتبه".

3- أن القاضي حسام الدين محمد بن عبد الرحمن بن الخضر المعروف بابن العماد المصري الحنفي ليس هو من جمع هذه القواعد؛ إذ قد جمعها قبله الحافظ أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي (المتوفى سنة: 584هـ) في كتابه: "الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار"، وعَمِلُ ابن العماد هنا هو نظم لتلك القواعد؛ بدلالة البيت رقم (37).

4- أن هذه المنظومة ليس لها نظائر في نظم هذه القواعد، وتعد أول منظومة لهذا العلم، وهي الوحيدة في بابها؛ ولهذا تمت دراستها والعناية بها؛ نظراً لما تمثله من قيمة علمية.

5- أن كثيراً من تراث العلماء لا يزال مخبوءاً في أرفف المكتبات، أو في خزائن الكتب وهو بحاجة إلى من يقوم بالتنقيب عنه وخدمته، وتقريبه للناس؛ ليستفاد منه.

التوصيات:

توصي الدراسة بالآتي:

1. تتبع مؤلفات ابن العماد وتحقيقها ودراستها.
2. شرح المنظومة مع عقد مقارنة بين المذاهب وبيان الراجح.

الهوامش والإحالات:

- (1) ينظر ترجمته في المصادر التالية: السخاوي، الضوء اللامع: 7/ 289، 290؛ السخاوي، الجواهر: 3/ 1145؛ ابن الغزي، ديوان الإسلام: 1/ 336؛ الدباغ، إتحاف الأعرّة في تاريخ غزّة: 4/ 67؛ حاجي خليفة، سلم الوصول: 3/ 169؛ البغدادي، هدية العارفين: 2/ 206؛ كحالة، معجم المؤلفين: 10/ 139؛ الزركلي، الأعلام: 6/ 193، 194.
- (2) السخاوي، الضوء اللامع: 7/ 289.
- (3) هو محمد بن محمد صفي الدين ابن نفيس الدين حامد بن أله، أبو عبد الله، عمّاد الدّين الكاتب الأصبهاني: (519 - 597 هـ = 1125 - 1201 م) مؤرخ، عالم بالأدب، من أكابر الكتاب ولد في أصفهان، وقدم بغداد حدثاً، فتأدّب وتفقه. واتصل بالوزير عون الدين (ابن هبيرة) فولاه نظر البصرة ثم نظر واسط. انظر ترجمته في: الزركلي، الأعلام: 7/ 26.
- (4) الزركلي، الأعلام: 6/ 194.
- (5) البغدادي، هدية العارفين: 2/ 206.
- (6) السخاوي، الضوء اللامع: 7/ 289.
- (7) انظر المخطوط: (ل/ 101/ ب).
- (8) السخاوي، الضوء اللامع: 7/ 289.
- (9) نفسه، والصفحة نفسها.
- (10) ابن الغزي، ديوان الإسلام: 1/ 336.
- (11) حاجي خليفة، سلم الوصول: 3/ 169.
- (12) كحالة، معجم المؤلفين: 10/ 139.
- (13) الزركلي، الأعلام: 6/ 194.



- (14) ينظر ترجمته في: السخاوي، الضوء اللامع: 92/10.
- (15) انظر ترجمته في المصادر التالية: الفاسي، ذيل التقييد: 352-357/1؛ ابن ناصر الدين، توضيح المشتبه: 128/3؛ المقرئ، السلوك: 395/4؛ ترجم الحافظ ابن حجر لنفسه في كتابه: رفع الإصر عن قضاة مصر: 62.
- (16) يقصد الحافظ السخاوي أن ابن حجر العسقلاني ذكر الحافظ الحازمي المصري -رحمهما الله تعالى- في كتابه إنباء الغمر بأبناء العمر، وقد بحث في ذلك فلم أجده، وأما سؤال الحازمي المصري لشيخ الإسلام ابن حجر فقد نقله السخاوي فقال: وسأله نظماً فقال:

ماذا يقول إمام العصر سيدنا	قاضي القضاة أدام الله أيامه
هل صح نقل بأن الشافعي لقي	يعقوب بعد بلوغ الحبر أحلامه
وابن الحسن معه عند الرشيد وهل	أبدى السؤال الذي استشكل
وهل هما عجزا فيما سأله فجد	بالرد؛ فأنت وحيد الدهر علامه

فأجابه ابن حجر بقوله:

ما صح لقي الإمام الشافعي أبا	يوسف يوما ببغداد ولا شامه
وما روى البلوي في رحلة شهرت	قد رده ونفاه كل علامه
ولأنح أئثر الوضع المنمق في	تلك المسائل لا برضاه فهمه
هذا جواب محب في الجميع غدا	مناه أن يغفر الرحمن آثامه

ينظر: ابن حجر، الجواهر والدرر: 3/1145.

(17) السخاوي، الضوء اللامع: 7/289.

(18) صَدَّقُ: بالتحريك، والمصدق: العطاء، وكذلك الوثاق، وصفد: مدينة في جبال عاملة المطلة على حمص بالشام، وهي من جبال لبنان، ينظر: الحموي، معجم البلدان: 3/412.

(19) ابن القُفَّ (630 - 685 هـ = 1233 - 1286 م) يعقوب بن إسحاق، أبو الفرج، أمين الدولة الكركي ابن القف: عالم بالطب والجراحة. من نصارى " الكرك " ملكي المذهب. استقر في دمشق، فقرأ على ابن أبي أصيبعة (صاحب الطبقات) الكتب المتداولة في صناعة الطب والعلاج، كمسائل حنين، والفصول لأبقراط، وكتب أبي بكر الرازي. وقرأ الفلسفة والحكمة على عبد الحميد الخسروشاهي وغيره. وخدم بصناعة الطب في عجلون، فأقام بها عدة سنين. وعاد إلى دمشق يعالج المرضى، في قلعتها. الزركلي، الأعلام: 8/196.

(20) قوام الدين: عليّ بن صدقة بن عليّ بن صدقة أبو القاسم الوزير الملقب قوام الدين: استوزره المقتفي سنة اثنتين وأربعين وخمسمائة ثمّ عزله بعد سنتين. توفي سنة اثنتين وخمسين وخمسمائة. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد: 15/298.

(21) الدباغ، إتحاف الأعرّة في تاريخ غزّة: 4/67.

(22) كحالة، معجم المؤلفين: 10/139؛ البغدادي، هدية العارفين: 2/206.

(23) السخاوي، الضوء اللامع: 7/289.

(24) كحالة، معجم المؤلفين: 10/139؛ البغدادي، هدية العارفين: 2/206.

(25) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع: 7/289، 290؛ ابن الغزي، ديوان الإسلام: 1/336؛ الدباغ، إتحاف الأعرّة في تاريخ غزّة: 4/67؛ حاجي خليفة، سلم الوصول: 3/169؛ البغدادي، هدية العارفين: 2/206؛ كحالة، معجم المؤلفين: 10/139؛

الزركلي، الأعلام: 6/193، 194.

(26) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع: 7/290.



- (27) نفسه: 289/7.
- (28) نفسه، والصفحة نفسها..
- (29) ابن الغزي، ديوان الإسلام: 336/1.
- (30) حاجي خليفة، سلم الوصول: 169/3.
- (31) كحالة، معجم المؤلفين: 139/10.
- (32) الزركلي، الأعلام: 194/6.
- (33) ينظر: السخاوي، الضوء اللامع: 289/7؛ حاجي خليفة، سلم الوصول: 169/3؛ الزركلي، الأعلام: 194/6.
- (34) المزاخمة من الزحم، والزحم: مصدر زحمت الرجل أزحمه زحماً إذا دفعته في مضيق أو حاكته فيه، والزاء والحاء والميم أصل يدل على انضمام في شدة، وعليه: فالمزاخمة في النص تحصل عند انضمام نص آخر إلى النص الأصلي، فيؤدي ذلك إلى تعارض النصين، فلا يُدرى بأي النصين نبدأ، ولا أي النصين نقدم، فجاءت هذه المنظومة: لوضع قواعد وضوابط ترتب العمل في حال انضمام النصوص إلى بعضها، وتزامنها في الدلالة على أمرٍ ما. ينظر: ابن دريد، جهمرة اللغة: 529/1.
- (35) قوله: "وصنف الكلام فيه أمم": أي أن العلماء صنفوا في مرجحات النص، وكتبوا الكثير في موضوع قواعد الترجيح بين الأدلة الشرعية التي ظاهرها التعارض؛ مما يدل على أهمية هذا العلم، وأهمية العناية به، وضبطه، ومعرفة مسالكهم في ذلك، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 9؛ الأبناسي، الشذا الفيح: 473/2.
- (36) أي أنه إذا ظهر تعارض بين نصين، فإن الأصل هو الجمع بينهما وعدم إسقاط أحدهما، للمزيد ينظر: ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام: 38/3؛ الجويني، البرهان: 196/2؛ المحلي، شرح الورقات في أصول الفقه: 170.
- (37) قوله "صِرَ لترجيحِ علم" أي فإننا -والحالة هذه- نلجأ إلى الترجيح بين النصين، وقواعد الترجيح التي وضعها العلماء عند تعارض النصوص كثيرة متنوعة، وأصلها بعضهم إلى المائة بل وزاد بعضهم على المائة، ولكن الأكثر استعمالاً، والأشهر تداولاً خمسون قاعدة، وسيأتي سردها مقصلة في ثنايا هذه القصيدة. ينظر: الحربي، قواعد الترجيح عند المفسرين: 5/1، النعيم، قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور: 125/1.
- (38) قوله: "في جملة قد بلغت خمسينا" يشير الناظم -رحمه الله تعالى- إلى أن عدد القواعد التي نظمها في الترجيح قد بلغت خمسين قاعدة، وقوله: "أولها بكثرة الراوينا" يشير هنا إلى: القاعدة الأولى: وهي ترجيح الحديث بكثرة عدد الرواة في أحد الجانبين"، ينظر: البصري، المعتمد: 179/2.
- (39) يعني بذلك القاعدة الثانية: ترجيح حديث الراوي الأكثر حفظاً وإتقاناً على غيره. ينظر: الجويني، البرهان: 186/2.
- (40) يشير هنا إلى القاعدة الثالثة: وهي أن يكون الراوي مجمعا على عدالته؛ حيث يُقدّم حديثه على غيره إذا حصل تعارض بين حديثهما. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 10؛ أما القاعدة الرابعة: فهي البلوغ عند تحمل الحديث. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 10.
- (41) يشير إلى القاعدة الخامسة: حيث يقدم حديث الراوي الذي تحمل الحديث بطريق السماع على الذي تحمل الحديث بطريق العرض، والسماع هو: اسم ما استلذت الأذن من صوتٍ حسنٍ. والسماعُ أيضاً ما سمعتُ به فشاع وتكلم به. ينظر: الجوهري، تهذيب اللغة: 74/2؛ ابن قدامة، روضة الناظر: 349/1.
- (42) يشير هنا إلى القاعدة السادسة: حيث يقدم الحديث الذي تحمله الراوي بطريق السماع أو العرض، على الذي تحمله الراوي بطريق الكتابة أو الوجدادة أو المناولة. ينظر: الأبناسي، الشذا الفيح: 473/2؛ العراقي، شرح التبصرة والتذكرة: 110؛ ينظر: ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر: 190؛ والوجدادة: وهي مصدر ل (وجد يجد)، مولد غير مسموع من



العرب. انظر ابن الصلاح، مقدمة ابن الصلاح: 178؛ والمناولة: قال عياض: وهي على أنواع: أرفعها أن يدفع الشيخ كتابه الذي رواه أو نسخة منه وقد صححها أو أحاديث من حديثه وقد انتخبها وكتبها بخطه أو كتبت عنه فعرفها فيقول للطالب هذه روايتي فاروها عني ويدفعها إليه، أو يقول له: خذها فانسخها، وقابل بها ثم اصرفها إلي وقد أجزت لك أن تحدث بها عني، أو اروها عني أو يأتيه الطالب بنسخة صحيحة من رواية الشيخ أو جزء من حديثه، فيقف عليه الشيخ ويعرفه ويحقق جميعه وصحته ويجيزه له فهذا كله عند مالك وجماعة من العلماء بمنزلة السماع" ينظر: السبتي، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع: 79.

(43) هنا يشير إلى قاعدتين: القاعدة السابعة: حيث كون الراوي مباشراً لتلك القصة المروية، ومطلعاً على أحداثها، وقد ذكر هذا الوجه القاضي أبو يعلى ضمن وجوه الترجيحات. ينظر: أبو يعلى، العدة في أصول الفقه: 3/ 1024، والقاعدة الثامنة: كون الراوي صاحب تلك القصة المروية، فيقدم على غيره، وفي تحليل ذلك يقال: لأن صاحب القصة أعرف بحاله من غيره، وأكثر اهتماماً بتفاصيل ذلك الحدث، ينظر: الأمدي، الإحكام في أصول الأحكام: 4/ 243.

(44) يشير هنا إلى قاعدتين: القاعدة التاسعة: وهي كون الراوي أحسن بياناً للحديث من غيره، وأوضح سياقاً، وأبلغ استقصاءً. ينظر: أبو يعلى، العدة في أصول الفقه: 3/ 1029، أما القاعدة العاشرة: فهي أن يكون أحد الرواة أقرب مكاناً من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أثناء تحديده بذلك الحديث. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 12، وفي الأبناسي، الشذا الفياح: 2/ 473، العراقي، شرح التبصرة والتذكرة: 2/ 111.

(45) يشير هنا إلى قاعدتين، القاعدة الحادية عشر: ترجيح رواية الراوي الأكثر ملازمة للشيخ، وملافاً له على رواية غيره ممن لم يحظ بتلك الملازمة، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 12، أما القاعدة الثانية عشرة: فهي ترجيح الإسناد الحجازي على غيره من أسانيد الأقاليم الأخرى شامياً كانت، أم عراقية، أم يمنية، أم مصرية، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 12؛ العراقي، شرح التبصرة والتذكرة: 2/ 111.

(46) يشير في هذا البيت إلى قاعدتين، القاعدة الثالثة عشر: وهي ترجيح رواية الراوي الذي اشتهر بالسماع من شيوخ بلده، على رواية من لم يسمع من أهل بلده، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 12، وفي الأبناسي، الشذا الفياح: 2/ 473؛ العراقي، شرح التبصرة: 2/ 111، أما القاعدة الرابعة عشرة: فهي ترجيح رواية الراوي الذي لم يختلفوا في روايته. أو تقديم الحديث الذي لم يختلف فيه، على الحديث الذي وقع الخلاف في صحته. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 12؛ الأبناسي، الشذا الفياح: 2/ 473؛ العراقي، شرح التبصرة والتذكرة: 2/ 111.

(47) دلس: الدَّلْسُ، بِالتَّخْرِيقِ: الظُّلْمَةُ.. والدُّلْسَةُ: الظُّلْمَةُ.... وفلان لا يدالس ولا يوالس أي لا يخادع ولا يغدر [يفدر]. والمدالسة: المخادعة. وفلان لا يدالسك ولا يخادعك ولا يخفي عليك الشيء فكأنه يأتيك به في الظلام. وقد دالس مدالسة ودالسا ودلس في البيع وفي كل شيء إذا لم يبين عيبه، وهو من الظلمة. والتدليس في البيع: كتمان عيب السلعة عن المشتري؛ قال الأزهري: ومن هذا أخذ التدليس في الإسناد وهو أن يحدث المحدث عن الشيخ الأكبر، وقد كان رآه إلا أنه سمع ما أسنده إليه من غيره من دونه، وقد فعل ذلك جماعة من الثقات. ابن منظور، لسان العرب: 6/ 86، مادة (دلس).

(48) تضمن هذا البيت قاعدتين، القاعدة الخامسة عشرة: ترجيح الحديث الذي له "منافذ" أي مخارج متعددة، على الحديث الذي ليس له إلا مخرج واحد. ينظر: السيوطي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: 1/ 68؛ الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 2/ 90؛ الحازمي، الاعتبار: 12، أما القاعدة السادسة عشرة: فهي ترجيح النص الذي ليس في رواته من اشتهر بالتدليس، على النص الذي تلبس رواته بالتدليس. النووي، التقريب والتيسير: 39.



- (49) تضمن هذا البيت قاعدتين، القاعدة السابعة عشرة: وهي ترجيح النص الذي دلت ألفاظه على الاتصال، على النص الذي خلا من ألفاظ الاتصال، ينظر: في الأبناسي، الشذا الفيحاح: 473/2؛ العراقي، شرح التبصرة والتذكرة: 111/2؛ الحازمي، الاعتبار: 13. والقاعدة الثامنة عشرة: ترجيح النص الذي أخذه الطالب من شيخه عن طريق المشاهدة والمشاهدة، على ما لم يكن كذلك، ينظر: في الأبناسي، الشذا الفيحاح: 473/2؛ العراقي، شرح التبصرة والتذكرة: 111/2؛ الحازمي، الاعتبار: 13.
- (50) أشار بهذا البيت إلى قاعدتين، القاعدة التاسعة عشرة: وهي ترجيح رواية الحديث الذي ليس في إسناده أو متنه اضطرابًا، على الحديث الذي وقع الاضطراب في متنه أو إسناده، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 14، الحازمي، الاعتبار: 15، والقاعدة العشرون: وهي ترجيح رواية الراوي التي وقع الإجماع على رفعها إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، على الرواية التي لم يقع الإجماع على رفعها. الحازمي، الاعتبار: 15.
- (51) أشار بذلك إلى قاعدتين، القاعدة الحادية والعشرون: وهي ترجيح الحديث الذي اتفقوا على اتصاله، على الحديث الذي لم يتفق على اتصاله، الحازمي، الاعتبار: 15. والقاعدة الثانية والعشرون: وهي ترجيح رواية الراوي الذي يروي الحديث باللفظ، على رواية من يروي الحديث بالمعنى. الحازمي، الاعتبار: 15.
- (52) تضمن هذا البيت قاعدتين من قواعد الترجيح، القاعدة الثالثة والعشرون: وتشير إلى أن يرجح حديث الراوي إذا كان الراوي فقيهاً، على حديث من لم يكن فقيهاً من الرواة. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 15، والقاعدة الرابعة والعشرون: فهي تقديم حديث الراوي إذا كان مدوّنًا حديثه، ولديه كتاب يرجع إليه، على من لم يدوّن حديثه، ولم يكن له كتاب يرجع إليه. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 15؛ الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: 2/12. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 16، الأبناسي، الشذا الفيحاح: 474/2؛ العراقي، شرح التبصرة والتذكرة: 111/2.
- (53) تضمن هذا البيت قاعدتين، القاعدة الخامسة والعشرون: وهي ترجيح الحديث المنسوب إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- نصًا وقولًا، على الحديث المنسوب إليه -صلى الله عليه وسلم- استدلالًا أو اجتهادًا. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 16، والقاعدة السادسة والعشرون: فتشير إلى ترجيح القول المنسوب إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- المقرون بالفعل، على ما كان قولًا مجردًا، أو فعلًا مجردًا، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 16.
- (54) تضمن البيت أربع قواعد، القاعدة السابعة والعشرون: وهي أن يكون الحديث موافقًا لظاهر القرآن الكريم، فيرجح على ما لم يكن كذلك. الزركشي، البحر المحيط: 6/40؛ الحازمي، الاعتبار: 18، والقاعدة الثامنة والعشرون: وهي أن يكون أحد الحديثين موافقًا لسنة أخرى، فيقدم على ما لم يكن موافقًا لسنة أخرى، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 16، والقاعدة التاسعة والعشرون: وهي أن يكون أحد الحديثين موافقًا للقياس، فيقدم على الآخر. وإلها الإشارة بقول الناظم: "أو غيره" ينظر: الحازمي، الاعتبار: 17، والقاعدة الثلاثون: أن يكون مع أحد الحديثين عمل للأمة دون الآخر، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 18.
- (55) المرسل هو: قول التابعي الكبير قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كذا أو فعل كذا فهذا مرسل باتفاق، وأما قول من دون التابعي قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ينظر: ابن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: 42.
- (56) المنقطع: كما عرفه النووي: ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان انقطاعه، وأكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن الصحابي، كمالك عن ابن عمر. النووي، التقريب والتيسير: 35.
- (57) تضمن البيت قاعدتين، القاعدة الحادية والثلاثون: وفيها يرجح الحديث إذا كان معه حديث آخر مرسل أو منقطع، ولا يكون ذلك مع الآخر. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 17. والقاعدة الثانية والثلاثون: وفيها يرجح الحديث إذا كان قد عمل به الخلفاء الراشدون أو بعضهم، ولا يكون ذلك حاصلًا للحديث الآخر. الحازمي، الاعتبار: 17.



- (58) تضمن البيت قاعدتين، القاعدة الثالثة والثلاثون: وهي أن يكون الحكم الذي تضمنه أحد الحديثين منطوقاً به، وما يتضمنه الحديث الآخر يكون محتماً. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 18؛ النملة، الجامع لمسائل أصول الفقه: 423؛ الحازمي، الاعتبار: 18.
- (59) تضمن البيت قاعدتين، القاعدة الخامسة والثلاثون: وهي أن يكون الحكم في أحد الحديثين مقروناً بصفة. وفي الآخر مقروناً بالاسم، فيقدم المقرون بالصفة، ينظر: الحازمي، الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار (ص: 18)، والقاعدة السادسة والثلاثون: أن يكون أحد الحديثين قد اقترن بتفسير الراوي، دون الآخر، فيقدم المقترن بتفسير راويه. الحازمي، الاعتبار: 18.
- (60) تضمن هذا البيت القاعدة السابعة والثلاثون: وهي تشير إلى ترجيح الرواية القولية على الرواية الفعلية. ينظر: الحازمي، الاعتبار: 19، وينظر: الزركشي، البحر المحيط: 8/205؛ الحازمي، الاعتبار: 19.
- (61) اشتمل هذا البيت على قاعدتين من قواعد الترجيح، القاعدة الثامنة والثلاثون: وهي أن يكون أحد الحديثين مخصصاً، والثاني لم يدخله التخصيص، فيقدم ما لم يدخله التخصيص، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 19؛ الشيرازي، اللمع في أصول الفقه: 119؛ وينظر: السمعاني، قواطع الأدلة في الأصول: 2/235، والقاعدة التاسعة والثلاثون: وهي أن يكون أحد الحديثين مشعراً بنوع قدح في أحوال الصحابة، والثاني لا يوهم ذلك، فيقدم ما لا يشعر بقدح فهم، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 19.
- (62) اشتمل البيت على قاعدتين من قواعد الترجيح، القاعدة الأربعون: وهي أن يكون أحد الحديثين مطلقاً، والآخر وارداً على سبب، فيتقدم المطلق، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 19-20؛ أبو يعلى، العدة في أصول الفقه: 3/1035.
- (63) تضمن البيت القاعدة الثانية والأربعين: وهي أن يدل لفظه على اشتقاقه من أحد الحكمين. الحازمي، الاعتبار: 19.
- (64) تضمن البيت قاعدتين، القاعدة الثالثة والأربعون: وهي أن يكون أحد الخصمين قائلاً بالخبرين، فيرجح قوله على قول الآخر إذا كان يسقط أحدهما ويقول بالآخر، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 20؛ الأرموي، الفائق في أصول الفقه: 2/347، والقاعدة الرابعة والأربعون: وهي أن يكون في أحدهما احتياط للفرض وبراءة للذمة بيقين، ولا يكون ذلك في الآخر، فيقدم فيه الاحتياط. أبو يعلى، العدة في أصول الفقه: 3/1040.
- (65) اشتمل البيت على قاعدتين من قواعد الترجيح، القاعدة الخامسة والأربعون: وهي أن يكون أحد الحديثين له نظير متفق على حكمه، ولم يكن ذلك للآخر، فيرجح ماله نظير، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 20، والقاعدة السادسة والأربعون: وهي أن يكون أحد الحديثين يدل على الحظر، والآخر على الإباحة، فيقدم ما دل على الحظر، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 20، 21.
- (66) يشير البيت إلى القاعدة السابعة والأربعين من قواعد الترجيح: وهي أن يكون أحد الحديثين يثبت حكماً يخالف الحكم قبل الشرع، والثاني يثبت حكماً موافقاً لحكم قبل الشرع، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 21.
- (67) يشير البيت إلى القاعدة الثامنة والأربعين من قواعد الترجيح: وهي أن يتعارض خبران في الحدود، أحدهما يكون مسقطاً للحد، والآخر موجباً له، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 21.
- (68) تضمن البيتان (33)، (34) القاعدة التاسعة والأربعين: وهي أن يكون أحد الحديثين إثباتاً يتضمن النقل عن حكم العقل، والثاني نفيًا يتضمن الإقرار على حكم العقل، فيكون الإثبات أولى فيقدم، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 21.
- (69) تضمنت الأبيات (35-37) القاعدة الخمسين: وهي أن يكون الحديثان المتعارضان من قبيل الأفضية، وراوي أحدهما علي بن أبي طالب، أو من قبيل الحلال والحرام، وراوي أحدهما معاذ، أو من قبيل الفرائض، وراوي أحدهما زيد بن ثابت، وهلم جرا، ينظر: الحازمي، الاعتبار: 21.



- (70) يشير إلى نفسه كمؤلف للمنظومة، حسام الدين محمد بن عبد الرحمن بن الخضر بن محمد الحازمي المصري الأصل الغزي الدمشقي الحنفي (ت: 874 هـ).
- (71) هكذا ضبطها حتى تتناسب مع النظم.
- (72) هكذا ضبطها حتى تتناسب مع النظم.
- (73) هكذا ضبطها حتى تتناسب مع النظم.
- (74) يشير إلى عدد النظم.

المراجع:

القرآن الكريم.

- الأبناسي، إ. (1998). *الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح رحمه الله تعالى (صلاح فتحي هلال، تحقيق؛ ط.1)*. مكتبة الرشد.
- الأرموي، م. (2005). *الفائق في أصول الفقه (محمود نصار، تحقيق؛ ط.1)*. دار الكتب العلمية.
- الأزهري، م. (2001). *تهذيب اللغة (محمد عوض مرعب، تحقيق؛ ط.1)*. دار إحياء التراث العربي.
- الأمدي، ع. (1387). *الإحكام في أصول الأحكام (عبد الرزاق عفيفي، تحقيق)*. مؤسسة النور.
- البخاري، م. (1422). *صحيح البخاري (محمد زهير بن ناصر الناصر، تحقيق؛ ط.1)*. دار طوق النجاة.
- البصري، م. (1403). *المعتمد في أصول الفقه (خليل الميس، تحقيق؛ ط.1)*. دار الكتب العلمية.
- البغدادى، إ. (د.ت). *هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين*. دار إحياء التراث العربي.
- الترمذي، م. (1998). *سنن الترمذي (بشار عواد معروف، تحقيق)*. دار الغرب الإسلامي.
- ابن جماعة، م. (1406). *المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (محيي الدين عبد الرحمن رمضان، تحقيق؛ ط.2)*. دار الفكر
- الجويني، ع. (1997). *البرهان في أصول الفقه (صلاح بن محمد بن عويضة، تحقيق؛ ط.1)*. دار الكتب العلمية.
- حاجي خليفة، م. (2010). *سلم الوصول إلى طبقات الفحول (محمود عبد القادر الأرنؤوط، تحقيق) مكتبة إرسىكا*.
- الحازمي، م. (1359). *الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ط.2)*. دائرة المعارف العثمانية.
- ابن حجر، أ. (1998). *رفع الإصر عن قضاة مصر (علي محمد عمر، تحقيق؛ ط.1)*. مكتبة الخانجي.
- ابن حجر، أ. (1422). *نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، تحقيق؛ ط.1)*. مطبعة سفير.
- الحري، ح. (2008). *قواعد الترجيح عند المفسرين- دراسة نظرية تطبيقية (ط.2)*. دار القاسم.
- ابن حزم، ع. (د.ت). *الإحكام في أصول الأحكام (أحمد محمد شاكر، تحقيق)*. دار الآفاق الجديدة.
- الحموي، ي. (1995). *معجم البلدان (ط.2)*. دار صادر.
- الخطيب البغدادي، أ. (2004). *تاريخ بغداد أو مدينة السلام (مصطفى عبد القادر عطا، تحقيق؛ ط.2)*. دار الكتب العلمية.
- الخطيب البغدادي، أ. (د.ت). *الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (محمود الطحان، تحقيق)*. مكتبة المعارف.
- الدباغ، ع. (1999). *إتحاف الأعرّة في تاريخ غزّة- العائلات والأنساب (عبد اللطيف زكي أبو هاشم، تحقيق؛ ط.1)*. مكتبة البازجي.
- ابن دريد، م. (1987). *جمهرة اللغة (رمزي منير بعلبكي، تحقيق؛ ط.1)*. دار العلم للملايين.



- الزركشي، م. (1994). *البحر المحيط في أصول الفقه* (ط.1). دار الكتيبي.
- الزركلي، خ. (2002). *الأعلام* (ط.15). دار العلم للملايين.
- السبتي، ع. (1970). *الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع* (السيد أحمد صقر، تحقيق؛ ط.1). دار التراث- المكتبة العتيقة.
- السخاوي، م. (1999). *الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر* (إبراهيم باجس عبد المجيد، تحقيق؛ ط.1). دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع.
- السخاوي، م. (د.ت). *الضوء اللامع لأهل القرن التاسع*. منشورات دار مكتبة الحياة.
- السمعاني، م. (1999). *قواطع الأدلة في الأصول* (محمد حسن محمد الشافعي، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.
- السيوطي، ع. (د.ت). *تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي* (نظر محمد الفارياي، تحقيق). دار طيبة.
- الشيرازي، إ. (1424). *اللمع في أصول الفقه* (ط.2). دار الكتب العلمية.
- ابن الصلاح، ع. (2002). *معرفة أنواع علوم الحديث "مقدمة ابن الصلاح"* (نور الدين عتر، تحقيق). دار الفكر.
- العراقي، ع. (2002). *شرح التبصرة والتذكرة "ألفية العراقي"* (عبد اللطيف الهميم، ماهر ياسين فحل، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.
- ابن الغزي، م. (1990). *ديوان الإسلام* (سيد كسروي حسن، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.
- الفاسي، م. (1990). *ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد* (كمال يوسف الحوت، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.
- ابن قدامة، ع. (2002). *روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل* (شعبان محمد إسماعيل، تحقيق؛ ط.2). مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع.
- كحالة، ع. (د.ت). *معجم المؤلفين*. مكتبة المثنى، ودار إحياء التراث العربي.
- المحلي، م. (1999). *شرح الورقات في أصول الفقه* (حسم الدين بن موسى عفانة، تحقيق؛ ط.1). جامعة القدس.
- المقرزي، أ. (1997). *السلوك لمعرفة دول الملوك* (محمد عبد القادر عطا، تحقيق؛ ط.1). دار الكتب العلمية.
- ابن منظور، م. (1414). *لسان العرب* (ط.2). دار صادر.
- ابن نصر الدين، م. (1993). *توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكنابهم* (محمد نعيم العرقسوسي، تحقيق؛ ط.1). مؤسسة الرسالة.
- النعيم، ع. (2015). *قواعد الترجيح المتعلقة بالنص عند ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير - دراسة تأصيلية تطبيقية* (ط.1). دار التدمرية.
- النملة، ع. (2000). *الجامع لمسائل أصول الفقه وتطبيقاتها على المذهب الراجح*. مكتبة الرشد.
- النووي، ي. (1985). *التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث* (محمد عثمان الخشت، تحقيق؛ ط.1). دار الكتاب العربي.
- أبو يعلى، م. (1990). *العدة في أصول الفقه* (أحمد بن علي بن سير المباركي، تحقيق؛ ط.2). دن.

References

- Ibn Ḥazm, 'A. (n.d.). *al-Iḥkām fi uṣūl al-aḥkām* [The Judgments in the Principles of Rulings] (Aḥmad Muḥammad Shākīr, Ed.). Dār al-Āfaq al-Jadīdah.
- al-Ḥamawī, Y. (1995). *Muḥjam al-buldān* [Dictionary of Countries] (2nd ed.). Dār Ṣādir.



- al-Khaṭīb al-Baghdādī, A. (2004). *Tārīkh Baghdād aw Madīnat al-Salām* [History of Baghdad, or the City of Peace] (Muṣṭafā 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Ed.; 2nd ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- al-Khaṭīb al-Baghdādī, A. (n.d.). *al-Jāmi' li-akhḥaq al-rāwī wa-ādab al-sāmi'* [The Compendium of the Narrator's Etiquette and the Listener's Manners] (Maḥmūd al-Taḥḥān, Ed.). Maktabat al-Ma'ārif.
- al-Dabbāgh, 'A. (1999). *Itihāf al-a'izzah fi tārikh Ghazzah: al-'ā'ilāt wa-al-ansāb* [Honoring the Noble in the History of Gaza: Families and Genealogies] ('Abd al-Laṭīf Zakī Abū Hāshim, Ed.; 1st ed.). Maktabat al-Yazī.
- Ibn Durayd, M. (1987). *Jamhara al-lughah* [Compendium of the Language] (Ramzī Munir Ba'labakkī, Ed.; 1st ed.). Dār al-'Ilm lil-Malāyīn.
- al-Zarkashī, M. (1994). *al-Baḥr al-muḥīṭ fi uṣūl al-fiqh* [The Encompassing Ocean in the Principles of Jurisprudence] (1st ed.). Dār al-Kutbī.
- al-Ziriklī, K. (2002). *al-A'lām* [Biographical Dictionary] (15th ed.). Dār al-'Ilm lil-Malāyīn.
- al-Sabṭī, 'A. (1970). *al-Imlā' ilā ma'rīfat uṣūl al-riwāyah wa-taqyīd al-samā'* [Guidance to Understanding the Principles of Transmission and Recording of Audition] (al-Sayyid Aḥmad Ṣāqir, Ed.; 1st ed.). Dār al-Turāth / al-Maktabah al-'Atīqah.
- al-Sakhāwī, M. (1999). *al-Jawāhir wa-al-durar fi tarjamat Shaykh al-Islām Ibn Ḥajar* [The Jewels and Pearls in the Biography of Shaykh al-Islām Ibn Ḥajar] (Ibrāhīm Bajīs 'Abd al-Majīd, Ed.; 1st ed.). Dār Ibn Ḥazm.
- al-Sakhāwī, M. (n.d.). *al-Daw' al-lāmi' li-aḥl al-qarn al-tāsi'* [The Shining Light for the People of the Ninth Century]. Dār Maktabat al-Ḥayāt.
- al-Sam'ānī, M. (1999). *Qawāṭi' al-adillah fi al-uṣūl* [The Decisive Evidences in Principles of Jurisprudence] (Muḥammad Ḥasan Muḥammad al-Shāfi'ī, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- al-Suyūṭī, 'A. (n.d.). *Tadrib al-rāwī fi sharḥ Taqrīb al-Nawawī* [Training the Narrator: Commentary on al-Nawawī's Taqrīb] (Naẓar Muḥammad al-Fariyābī, Ed.). Dār Ṭayyibah.
- al-Shīrāzī, I. (2003/1424 AH). *al-Luma' fi uṣūl al-fiqh* [The Luminous Treatise on the Principles of Jurisprudence] (2nd ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Ibn al-Ṣalāḥ, 'A. (2002). *Ma'rīfat anwā' ulūm al-ḥadīth: Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ* [An Introduction to the Sciences of Ḥadīth: Ibn al-Ṣalāḥ's Muqaddimah] (Nūr al-Dīn 'Iṭr, Ed.). Dār al-Fikr.
- al-'Irāqī, 'A. (2002). *Sharḥ al-tabsīrah wa-al-tadhkirah: Allīyyat al-'Irāqī* [Commentary on al-Tabsīrah wa-al-Tadhkirah: The Thousand Lines of al-'Irāqī] ('Abd al-Laṭīf al-Humaym & Māhir Yāsīn Faḥl, Eds.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Ibn al-Ghazzī, M. (1990). *Dirwān al-Islām* [The Compendium of Islam] (Sayyid Kasrawī Ḥasan, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- al-Fāsī, M. (1990). *Dhīl al-taqyīd fi ruwāt al-sunan wa-al-asānīd* [Supplement to al-Taqyīd on the Narrators of the Sunan and Chains of Transmission] (Kamāl Yūsuf al-Ḥūt, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Ibn Qudāmah, 'A. (2002). *Rawdat al-nāzīr wa-jannat al-manāzīr fi uṣūl al-fiqh 'alā madhhab al-imām Aḥmad ibn Ḥanbal* [The Garden of the Observer and the Delight of the Spectator in the Principles of Jurisprudence according to the School of Imām Aḥmad ibn Ḥanbal] (Sha'bān Muḥammad Ismā'īl, Ed.; 2nd ed.). Mu'assasat al-Rayyān.
- Kahhālāh, 'U. (n.d.). *Mu'jam al-mu'allifīn* [Dictionary of Authors]. Maktabat al-Muthannā / Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
- al-Maḥallī, M. (1999). *Sharḥ al-Waraqāt fi uṣūl al-fiqh* [Commentary on al-Waraqāt in the Principles of Jurisprudence] (Ḥusām al-Dīn b. Mūsā 'Afānah, Ed.; 1st ed.). University of al-Quds.
- al-Maqrīzī, A. (1997). *al-Sulūk li-ma'rīfat duwal al-mulūk* [The Course of Knowledge of the States of Kings] (Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah.
- Ibn Manzūr, M. (1994/1414 AH). *Lisān al-'Arab* [The Tongue of the Arabs] (2nd ed.). Dār Ṣādir.



- Ibn Naṣr al-Dīn, M. (1993). *Tawdīh al-mushtabih fi ḍabṭ asmā' al-ruwāt wa-ansābihim wa-alqābihim wa-kunāhum* [Clarification of Ambiguities in the Names of Narrators, Their Lineages, Epithets, and Kunyaḥs] (Muḥammad Na'im al-'Arqasūsi, Ed.; 1st ed.). Mu'assasat al-Risālah.
- al-Na'im, 'A. (2015). *Qawā'id al-tarjīh al-muta'alliqa bi-al-naṣṣ 'inda Ibn 'Ashūr fi tafsīrihi al-Taḥrīr wa-al-tanwīr: Dirāsah ta'ṣīliyyah taṭbīqiyyah* [Rules of Preference Related to the Text in Ibn 'Ashūr's Exegesis al-Taḥrīr wa-al-tanwīr: A Foundational and Applied Study] (1st ed.). Dār al-Tadmuriyyah.
- al-Namlah, 'A. (2000). *al-Jāmi' li-masā'il uṣūl al-fiqh wa-taṭbīqātihā 'alā al-madhhab al-rājiḥ* [The Compendium of Issues in the Principles of Jurisprudence and Their Applications According to the Preponderant Opinion]. Maktabat al-Rushd.
- al-Nawawī, Y. (1985). *al-Taqrīb wa-al-taysīr li-mā'rifat sunan al-bashīr al-nadhīr fi uṣūl al-ḥadīth* [The Approach and Facilitation for Knowing the Traditions of the Bringer of Glad Tidings and Warnings in the Principles of Ḥadīth] (Muḥammad 'Uthmān al-Khishṭ, Ed.; 1st ed.). Dār al-Kitāb al-'Arabī.
- Abū Ya'la, M. (1990). *al-'Uddah fi uṣūl al-fiqh* [The Provisions in the Principles of Jurisprudence] (Aḥmad b. 'Alī b. Sir al-Mubārakī, Ed.; 2nd ed.). n.p.

